أحكام الزكاة

إشترى أرض بدون صك فهل عليها زكاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول اشترى قبل عشر سنوات تقريبا ولكن بدون صك والى الان لا يملك عليها صك. سؤاله هل عليها زكاة؟ الحمد لله رب العالمين - 00:00:00

اذا كنت اشتريتها لتجعلها عروض تجارة بمعنى انك تريدها للبيع والتكسب ومن ثمنها وكنت ناويا نية جازمة ان تبيعها فلا جرم ان حول الزكاة ينعقد بهذه النية فاذا مر عليك حول كامل وانت جازم الجزم الكامل على بيعها فيجب عليك - 00:00:20

كربع عشر قيمتها في يوم زكاتها ولكن لا اظنك في هذه السنة تنوي بيعها لانك لن تستخرج صكها بعد. ومن المعلوم ان بيعها لا يتم الا بالصك. فانت ناول لبيعها متى ما خرجت اوراقها النظامية - 00:00:50

وبما ان اوراقها النظامية الى الان لم تخرج من الجهة التي تصدرها فلا زكاة عليك في هذه الارض لان نية البيع في قلبك ليست هي النية المجزوم بها. وانما هي النية المعلقة. يعني انه متى ما تمت اوراقها واستصدرنا - 00:01:16

وصكوكها فانا سابيعها. فنية البيع عندك ليست هي النية المجزوم بها. والمقطوع بها وانما هي نية المترددة والمعلقة والمتقرر عند العلماء ان العبادات انما تلزم بالنيات المجزوم بها لا بالنية المترددة - 00:01:38

او المشكوك فيها. فلا زكاة عليك في هذا العام المنصرم على هذه الارض. لكن متى ما استصدرت صكها ونويت جزما بيعها ووضعت اللوحة عليها فحين اذ يجب عليك زكاتها اذا مر حول زمان وانت ناوي - 00:01:58

بيعها بهذه النية المجزوم بها والله اعلم - 00:02:18